

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٩٩١ لسنة ٢٠١٧

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤ المعدل لبعض أحكام القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥

الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر:

مادة ١ - يُرفض طلب السيد / إيهاب زهير عبد الرحمن الخطيب (فلسطينى الجنسية)

مواليد الشرقية فى ٣٠/٩/١٩٨٦ اكتساب الجنسية المصرية بالتطبيق لنص المادة الثالثة

فقرة (٢) من القانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤ المعدل لبعض أحكام قانون الجنسية

رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ ، وذلك لدواعٍ أمنية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ١٧/١٢/٢٠١٧

وزير الداخلية

مجدى عبد الغفار